



٢٠٢٥ يونيو ٧

مقر رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان فتح مباراة لتشغيل أعون متعاقدين في فئة أطر التدبير والإشراف - ستة (٠٦) مناصب مالية -

إن السيدة رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان،
بناء على:

- القانون رقم 76.15 المتعلق بإعادة تنظيم المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.18.17 صادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018);
- الظهير الشريف رقم 1.25.40 الصادر في 12 من شوال 1446 (11 أبريل 2025) المتعلق بتجديد تعيين رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان;
- النظام الداخلي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان كما تمت المصادقة عليه خلال الجمعية العامة الأولى المنعقدة بتاريخ 21 سبتمبر 2019، والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 6856 بتاريخ 18 جمادى الآخرة 1441 موافق 13 فبراير 2020;
- المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخر 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- مقرر رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان رقم SP/DI.367/22 الصادر في 04 أكتوبر 2022 بشأن النظام الأساسي الخاص بالموارد البشرية العامة بالمجلس كما تم تتميمه وتعديلها؛
- جدول المناصب المالية لسنة 2025؛

تقرر ما يلي:

المادة الأولى: ينظم المجلس الوطني لحقوق الإنسان يوم ٢١... شهر ٢٠٢٥ بالرباط مباراة لتشغيل أعون متعاقدين في فئة أطر التدبير والإشراف (أ). ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في ستة (٠٦) مناصب.

المادة الثانية: تفتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية، والحاصلين على الشواهد في التخصصات المشار إليها في الجدول أسفله:

نوع الشهادة	التخصص أو المسلك	عدد المناصب المبارى في شأنها	الكفاءة والتجربة المهنية	مكان التعيين
<ul style="list-style-type: none"> - شهادة الماستر أو شهادة أو دبلوم معترف بمعادلته لها أو إحدى الشهادات أو الدبلومات التي تسمح بالتوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثانية بالوظيفة العمومية، في إحدى التخصصات المبينة جانبه، مع مراعاة التجربة المهنية المطلوبة عند الاقتضاء. 	<ul style="list-style-type: none"> - التواصل؛ - التواصل المؤسسي؛ - التواصل والتسويق؛ - الصحافة؛ - العلاقات العامة؛ - الإعلام والتواصل؛ - التواصل والتسويق الرقمي؛ - صناعة المحتوى الوثائقي والسمعى البصري؛ 	03	<ul style="list-style-type: none"> - إتقان اللغات (العربية، الفرنسية والإنجليزية)؛ - تجربة مهنية في مجال التواصل (مستحبة)؛ 	<p>الإدارة المركزية بالرباط</p> <p>- مديرية التواصل</p>
<ul style="list-style-type: none"> - القانون الدستوري؛ - حقوق الإنسان؛ - السياسات العمومية؛ - العلوم الاجتماعية؛ 	<ul style="list-style-type: none"> - إتقان اللغات (العربية، الفرنسية والإنجليزية)؛ - تجربة مهنية لا تقل عن سنتين في مجالات اختصاصات المجلس؛ 	02	<ul style="list-style-type: none"> - إتقان اللغات (العربية، الفرنسية والإنجليزية)؛ - تجربة مهنية في مجالات اختصاصات المجلس (مستحبة)؛ 	<p>الإدارة المركزية بالرباط</p> <p>- مديرية الدراسات، الأبحاث والتوثيق -</p>
		01		<p>معهد الرباط -</p> <p>إدريس بنزكري لحقوق الإنسان -</p>

المادة الثالثة: تشمل المبارة على اختبار كتابي وآخر شفوي:

الاختبار		
المعامل	المدة	
4	أربع ساعات (04)	اختبار كتابي: يتعلق بمجال اختصاصات المجلس الوطني لحقوق الإنسان أو بالتخصصات المطلوبة أو بالمهام أو الوظائف المطلوبة شغلها.
3	ما بين 15 و30 دقيقة	اختبار شفوي: تناقش فيه لجنة المبارة مع المرشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المبارى بشأنها.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح لشغل المناصب المطلوبة، من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح موجه إلى السيدة رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان مع تبيان انتساب المنصب المراد شغله (مكان التعيين):

2. سيرة ذاتية حديثة للمرشح(ة) تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره التكيني والمهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛

3. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية سارية المفعول؛



4. نسخة من الدبلومات الحصول عليها. بالنسبة للشهادات الصادرة عن مؤسسات خاصة أو أجنبية، يجب ارفاق الشهادة بنسخة من قرار المعادلة المنشورة بالجريدة الرسمية وكذا بالشهادات المشفوعة بها والمحددة بنفس القرار؛

5. نسخة من الشواهد التي تثبت توفر المرشح(ة) على الكفاءة والتجربة المهنية لشغل المنصب المطلوب عند الاقتضاء.

المادة الخامسة: يتم إرسال ملفات الترشيح حضرياً عبر بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وذلك بتحميل جميع الوثائق المطلوبة إلى غاية .. 25... 2025 على الساعة الرابعة والنصف زوالاً (16h30) وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة يتم تعينها بقرار رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء الاختبار الكتابي وال مقابلات الانتقائية، والتي سيحدد تاريخ ومكان إجرائها لاحقاً، وترفع على إثر مداولتها تقريراً إلى السيدة رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان للمصادقة عليه.

هذا ويتولى المجلس، بعد إخضاع ملفات الترشيح إلى انتقاء أولي من لدن اللجنة المحدثة لهذا الغرض، الإعلان عن لائحة بأسماء المرشحات والمرشحين المقبولين وعن تاريخ ومكان إجراء المبارأة عبر الموقع الإلكتروني للمجلس الوطني لحقوق الإنسان www.cndh.org.ma، وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma. ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للمجلس الوطني لحقوق الإنسان www.cndh.org.ma، وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وبالأماكن المخصصة للإعلان بالمجلس والموقع الإلكتروني والورقية ذات الصلة.

ملاحظات هامة:

- يحدد السن الأقصى للترشح للمباريات في 45 سنة على الأكثر في تاريخ التشغيل بالمجلس؛
- لا يعتد بشهادة النجاح؛
- لا يأخذ بعين الاعتبار كل ملف ترشيح لم يحدد في طلبه المنصب المراد شغله (مكان التعين)؛
- يقصى كل مرشح تقدم بطلب الترشيح لمناصب أو أكثر؛
- لا يأخذ بعين الاعتبار كل ملف ترشيح غير مسجل عبر بوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي أو مسجل دون تحميل الوثائق المطلوبة، أو غير مستوفي للشروط المطلوبة أو تنقصه وثيقة من الوثائق المحددة أعلاه، ويحفظ دون جواب؛
- بالنسبة للمرشحين العاملين بالإدارات أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية، يجب عليهم أن يتقدموا بطلبات المشاركة في المبارأة مشفوعة وجوباً بموافقة الإدارة التي ينتمون إليها.

رئيسة المجلس
رئيسية
المجلس الوطني لحقوق الإنسان
آمنة بوعزيز

* يقوم المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتجميع معلوماتكم الشخصية لغرض التشغيل، هذه المعالجة كانت موضوع طلب إذن لدى اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعلومات ذات الطابع الشخصي تحت رقم: A-13/2021.

يمكنكم الاتصال عبر البريد الإلكتروني protection_dp@cndh.org.ma لممارسة حقوقكم في اللجوء والتصحيح والتعرض وفقاً لمقتضيات القانون 08-09.